

مكة المكرمة: المحكمة الإدارية تلغي تغريم ممرضات لرفضهن العمل مع الرجال

مكة المكرمة/ نبأ - ألغت المحكمة الإدارية في منطقة مكة المكرمة قراراً أصدرته لجنة النظر في مخالفات نظام مزاولة المهن الصحية، قضى بتغريم 6 ممرضات سعوديات يعملن في مركز صحي في محافظة القنفذة، 5 آلاف ريال لكل منهن، وذلك بعد رفضهن العمل في قسم الرجال.

واعتبرت المحكمة أن قرار اللجنة "يخالف الأنظمة والتعليمات وقرارات هيئة كبار العلماء، التي تنص على منع الاختلاط بين الجنسين في أماكن العمل، لحرمته شرعاً".

وفي ديسمبر/كانون الأول 2015، قررت لجنة حكومية تغريم الممرضات السعوديات مجتمعين مبلغ 30 ألف ريال (8 آلاف دولار تقريباً)، على خلفية رفضهن العمل في قسم الرجال من أجل عدم الاختلاط بهم.